

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

329 @ وما لا يجبر هيئة وعلى شروط تأتي في با بها .

أركانها ثلاثة عشر يجعل الطمأنينة في حالها الأربعه هيئة تابعة للركن وفي الروضة سبعة عشر بعد الطمأنينة في حالها أركانا وهو اختلاف لفظي وبعد المصلي ركنا على قياس عدد الصائم والعاقد في الصوم والبيع ركنين تكون الجملة ثمانية عشر أحدها .

نية لما مر في الموضوع